الأمم المتحدة

الجمعيّة العامة

Distr.
GENERAL

A/34/38(Part I) *
8 June 1979
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH/FRENCH/
RUSSIAN/SPANISH

الدورة الرابعة والثلاثون

تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن أعمال دورتها التاسعة عشرة

الفصلان الأول والثاني

تنظيم الدورة وعملية تخطيط البرامج في الأمم المتحدة

---

* هذه نسخة مؤقتة مستنسخة من الجزء الأول من تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن أعمال دورتها التاسعة عشرة . وسيصدر التقرير الكامل مطبوعا بوصفه "الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٨ (A/34/38) " ، وذلك عقب الدورة التاسعة عشرة المستأنفة للجنة ، المقرر عقدها في الفترة من ٤ الى ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٧٩ .

المحتويات

الفصل		الصفحة
الأول	تنظيم الدورة	١
الثاني	عملية تخطيط البرامج في الأمم المتحدة	٢
الثالث	التقييم [صدر تحت الرمز A/34/38 (الجزء الثاني)]	
الرابع	تحليل البرنامج على مستوى المنظومة [صدر تحت الرمز A/34/38 الجزء الثالث)]	
الخامس	تقارير لجنة التنسيق الادارية والاجتماعات المشتركة بين لجنة البرنامج والتنسيق ولجنة التنسيق الادارية [صدرت تحت الرمز A/34/38 (الجزء الرابع)]	
السادس	الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ١٩٨٠-١٩٨١ (١)	
السابع	الاستنتاجات والتوصيات (٢)	

---

(١) ستنظر اللجنة في دورتها المستأنفة ، التي ستعقد في الفترة من ٤ الى ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٧٩ ، في البند ٨ من جدول الأعمال المعنون "الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٠-١٩٨١" .

(٢) تتضمن النسخة المؤقتة المستنسخة من فصول التقرير كذلك استنتاجات اللجنة وتوصياتها . وستجمع هذه الاستنتاجات والتوصيات في الفصل السابع من التقرير النهائي المطبوع .

الفصـــل الأول*

تنظـــيم الـــدورة

---

* لن يصدر هذا الفصل في نسخة مؤقتة مستنسخة ، بل سيرد في التقرير النهائـــي المطبوع .

الفصل الثاني

عملية تخطيط البرامج في الأمم المتحدة

ألف - مقدمة

١ - نظرت اللجنة في البند ٣ من جدول الأعمال ، المعنون "عملية تخطيط البرامج في الأمم المتحدة" في جلساتها ٥٦٨ الى ٥٧٩ و ٥٨٧ المعقودة في الفترة من ٧ الى ١١ ، ومن ١٤ الى ١٨ أيار/مايو ١٩٧٩ .

٢ - وكانت اللجنة قد وافقت في دورتها الثامنة عشرة على أن تضطلع ، في دورتها التاسعة عشرة ، بدراسة متعمقة لعملية التخطيط ، على أساس تقرير يعده الأمين العام ، بالتعاون مع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، وكذلك تقرير تعده وحدة التفتيش المشتركة . وعلاوة على ذلك ، أشارت اللجنة الى أن الجمعية العامة قد دعت في القرار ٣٢/١٩٧ ، المتعلق باعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في منظومة الأمم المتحدة ، الى تنمية التخطيط التعاوني وكلما أمكن ، التخطيط المشترك في منظومة الأمم المتحدة . وأثبتت اللجنة أنه يجب العمل على مواءمة جهود الأمم المتحدة في مجال التخطيط مع احتياجات التخطيط المشترك على نطاق المنظومة (١) .

٣ - وكان أمام اللجنة ، في دورتها الثامنة عشرة ، معلومات عن الجوانب المالية للخطة المقترحة المتوسطة الأجل ، قدمها الأمين العام ، عملا بالفقرة ٣ (أ) من قرار الجمعية العامة ٣١/٩٣ ، المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ ، واعتبرتها اللجنة وثيقة للرجوع اليها . وبناء على ذلك ، أوصت اللجنة بعدم ادراج الفصل ٣ في الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٠ - ١٩٨٣ ، وقررت النظر ، في دورتها التاسعة عشرة ، في تنفيذ الفقرة ٣ (أ) من قرار الجمعية العامة ٣١/٩٣ ، في اطار استعراضها لعملية التخطيط في الأمم المتحدة (٢) .

٤ - وقد وافق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في الفقرة (د) من مقرره ٨٤/١٩٧٨ ، على مقرر اللجنة بأن تدرس بتعمق في دورتها التاسعة عشرة عملية التخطيط والبرمجة . ورحبت الجمعية العامة كذلك في الفقرة ٤ من قرارها ١١٨/٣٣ ، المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ، باعتزام اللجنة الاضطلاع بهذه الدراسة .

---

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٨ (A/33/38) ، الفقرتان ٢ و ٣ .

(٢) المرجع نفسه ، الفقرة ٥٥ .

٥ - وفيما يتعلق بالنظر في هذا البند ، وجهت أنظار اللجنة الى المبادئ التوجيهية التي اقترحتها اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية بشأن المعلومات المالية التي تدرج في المستقبل في الخطط المتوسطة الأجل (A/33/345 ، الفقرات ٧ الى ١١) ، والتي اعتمدتها الجمعية العامة في الفقرة ٧ من قرارها ٣٣/١١٨ .

٦ - وفي الفقرة ١٠ من نفس القرار ، وافقت الجمعية العامة على التوصيات التي اتخذتها اللجنة في دورتها الثامنة عشرة بشأن تحقيق مزيد من التوافق المبرمجة في منظومة الأمم المتحدة ، بما في ذلك توجيه طلب الى لجنة التنسيق الادارية لتقديم مقترحات مفصلة لتحقيق التوصل الى تقديم صورة شاملة لأهداف وخطط مؤسسات المنظومة (٣) .

٧ - ووجهت أنظار اللجنة أيضا الى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٧٩/٤ المؤرخ في ٩ أيار/مايو ١٩٧٩ بشأن الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٠ - ١٩٨٣ ، الذي دعا المجلس اللجنة في الفقرة ١ منه الى أن توجه في دراستها المتعمقة المزمعة لعملية تخطيط البرنامج في الأمم المتحدة اهتماما خاصا الى مسألة كيفية كفالة مطابقة الخطة المقترحة المتوسطة الأجل للاستراتيجيات والسياسات والأولويات ، التي حددتها الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، بشكل أفضل .

٨ - وكان أمام اللجنة ، من أجل النظر في هذا البند ، الوثائق التالية :

(أ) دراسة متعمقة لعملية التخطيط في الأمم المتحدة : تقرير الأمين العام (E/AC.51/97 و Add.1-2) ؛

(ب) عملية التخطيط المتوسط الأجل في الأمم المتحدة : تقرير أعدته وحدة التفتيش المشتركة (A/34/84) (٤) ؛

---

(٣) المرجع نفسه ، الفقرات ٤٦ الى ٤٩ .

(٤) على الرغم من أن تقرير وحدة التفتيش المشتركة (A/34/84) قد قدم الى اللجنة استجابة لطلبها وذلك على وجه التحديد في دورتها الثامنة عشرة (أنظر المرجع نفسه ، الفقرة ٣) ، فان تاريخ تقديم التقرير لم يتح للأمين العام وقتا كافيا ، كما نص على ذلك النظام الأساسي لوحدة التفتيش المشتركة ، (الفقرة ٤ من المادة ٢ من مرفق قرار الجمعية العامة ٣١/١٩٢ ، المؤرخ في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦) ، كي يقدم تعليقاته الى اللجنة . وبناء على ذلك ، فقد كانت التعليقات التي أبداها موظفو الأمانة خلال سير المناقشات مبدئية ، تمثل وجهات نظر مكاتبهم المختلفة . وكان من المفهوم أن الأمين العام سوف يقدم في حينه تعليقاته الرسمية على التقرير .

(ج) الفصلان ٢ و ٣ من الجزء الأول من الخطة المتوسطة الأجل المقترحة للفترة ١٩٨٠ — ١٩٨٣ (٥) ؛

(د) ملخص للمناقشة التي دارت في اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الأساسية (البرنامج) التابعة للجنة التنسيق الادارية حول الدراسة المتعمقة المتعلقة بعملية التخطيط في الأمم المتحدة (E/AC.51/XIX/CRP.1) ؛

(هـ) تحديد النواتج في الميزانية البرنامجية للأمم المتحدة : مذكرة من الأمين العام (A/C.5/34/2) ؛

(و) وضع برامج عمل داخلية وتدابير لتقديم تقارير عن تنفيذ البرنامج : تقرير مرحلي من الأمين العام (A/C.5/34/3) .

باء — مناقشة عامة

٩ — كأساس للمناقشة العامة للبند ٣ من جدول الأعمال ، وافقت اللجنة ، بناء على اقتراح الرئيس ، على أن تنظر في وقت واحد في تقرير وحدة التفتيش المشتركة وتقرير الأمين العام (E/AC.51/97 and Add.1-2) بشأن نفس هذا الموضوع .

١٠ — وأشار مساعد الأمين العام لتخطيط البرنامج والتنسيق ، في تقديمه لتقرير الأمين العام ، الى أنه في الوقت الذي تمّ فيه قبول فكرة التخطيط المتوسط الأجل في الأمم المتحدة من حيث المبدأ ومرور المنظمة بأربع دورات تجريبية من الاعداد والتنفيذ ظهر أن هناك حاجة الى مزيد من التحسين في عدد من النواحي التي تم تحديدها في التقرير . فنظام التخطيط يعاني من عدة تناقضات ، وظهر أن هناك بعض أوجه القصور في جدوى الخطة كأداة ، والاختيار بين العلاجات الممكنة أو الحلول البديلة ليس أمرا سهلا ، حيث أنه لا تزال هناك مجموعة من الميادين المليئة بالمشاكل ، التي ظهرت منذ البداية .

١١ — وأشار المفتش موريس برتراند في تقديمه لتقرير وحدة التفتيش المشتركة (A/34/84) ، الى أنه يعتبر ذلك التقرير مكملا لتقرير الأمين العام . وأعرب عن اتفاقه الى حد كبير مع الاختيارات التي حددها مساعد الأمين العام ، وشرح الأساس المنطقي لتوصياته ، وقدّم حججا تساند ثلاث منها ، تتصل بجوانب من عملية التخطيط لم يتناولها تقرير الأمين العام بالتفصيل ، هي :

---

(٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والثلاثون ، الملحق رقم ٦ (A/33/6/Rev.1) .

(أ) وضع هيكل للبرنامج حسب الأهداف ؛

(ب) دور مقدمة الخطة المتوسطة الأجل ؛

(ج) الحاجة الى اشراك مديرى البرامج في العمل المتعلق بمنهجية التخطيط المتوسط الأجـــل .

١٢ — واشترك ممثلو الهيئات والمؤسسات والأجهزة العاملة في نطاق منظومة الأمم المتحدة بايجابية في بحث هذا البند .

١٣ — وساعدت المناقشة العامة على تحديد أوجه القصور في عملية التخطيط ، وفي توضيح عـدد من المسائل المبدئية . وتركزت المناقشة على الموضوعات الرئيسية التالية :

(أ) الصلات بين الولايات التشريعية لمختلف هيئات تقرير السياسة والخطة المتوسطـــة الأجل وطبيعة الخطة ومركزها ؛

(ب) الحيز الزمني للخطة وطبيعتها (خطة خاضعة للتنقيح بعد أمد أو خطة محـــددة الأجـــل) ؛

(ج) المستوى الأمثل ، ومعدّل دورات التخطيط ، وحجم التوثيق الذى يخدم بفعاليـــة مقاصد الجمعية العـــامة في وضع نظام كفء وفعال من الناحية التنفيذية لتخطيط البرامج ؛

(د) المدى الفعلي للاختيارات بين الاستراتيجيات البديلة ؛

(هـ) تحقيق التوافق بين فترات التخطيط مع وكالات المنظومة لأغراض التنسيق ؛

(و) طبيعة وعمق مشاركة المستويات المختلفة للهيئات الدولية الحكومية في عملية وضـــع الخطـــة ؛

(ز) قابلية الأنشطة المختلفة للتخطيط والبرمجة ؛

(ح) طبيعة ومغزى العلاقة بين الخطة المتوسطة الأجل والميزانية البرنامجية ؛

(ط) الغرض من مقدمة الخطة المتوسطة الأجل وطبيعتها ؛

(ى) التقييم بوصفه جزءا من عملية التخطيط ؛

(ك) تحديد الأولويات .

١٤ — تمت مناقشة أسلوب تناول التخطيط في منظومة الأمم المتحدة من زوايا مختلفة . والخطـــة المتوسطة الأجل بطبيعتها لابد وأن تكون موجهة للمستقبل لا عاملة على مواصلة الأنشطة الحاليـــة وهكذا يجب أن يكون لها أسلوب استنتاجي (أنظر E/AC.51/97 ، الفقرات ١٠٠ الى ١٠٦) . ومع ذلك فقد اعترف بأنه قد يلزم بعض التفسير عند ترجمة بعض القرارات الى برامج . وأشير في هـــذا الصدد الى أن الأنواع المختلفة من القرارات قد تتطلب معالجة مختلفة . وتحتاج الولايات التشريعية

التي تحدد أهدافا ومبادئ عامة ، مثل النظام الاقتصادى الدولي الجديد أو الاستراتيجية الدولية الجديدة للتنمية ، الى قدر كبير من التفسير ، بينما تقدّم قرارات أخرى أكثر تحديدا ، مثل خطط العمل العالمية في مجالات السكان واشراك المرأة في عملية التنمية والمياه ، توجيهات للعمل تعتبر محددة ومفصلة الى حد ما ، وتحتاج الى قدر من التفسير أقل بكثير • ومع ذلك ، فقد اتفقت اللجنة على أن الخطة المتوسطة الأجل يجب أن تترجم الولايات التشريعية ترجمة أمينة الى برامج •

١٥ — وهناك صعوبة أخرى تنشأ عندما يتعين جعل الولايات التشريعية القطاعية أو الاقليمية متوافقة مع بعضها البعض ومع الولايات المركزية في خطة متوسطة الأجل شاملة متسقة • ويعتبر هذا جانب من جوانب عملية وضع البرامج يشمل تنسيق البرامج ولا يتطلب ترجمة أمينة وماهرة من جانب الأمانات المعنية فحسب ، بل يحتاج أيضا الى مساندة ايجابية من جانب الدول الأعضاء •

١٦ — وقد وافقت اللجنة على أنه من الممكن النظر في مركز الخطة المتوسطة الأجل من ناحية الترتيب الزمني لوضعها • فالولايات التشريعية لأهداف الخطة توجد في البداية ؛ وتظل الخطة المتوسطة الأجل المقترحة من الأمين العام اقتراحا الى حين اعتمادها بصيغتها النهائية من قبل الجمعية العامة ، وحينئذ تصبح توجيها رئيسيا للسياسة • وفيما بعد ، تسمح عملية الاستعراض باد ماج الآثار المترتبة على التشريعات الجديدة والتعديلات التشريعية في الخطة •

١٧ — ولاحظت اللجنة أن تواتر عملية التخطيط في فترات متقاربة جدا وحجم الوثائق المتعلقة بالتخطيط قد تجاوز قدرة الجميع على استعراض الخطة المقترحة المتوسطة الأجل بشكل كامل ، وأنه اذا كان للخطة أن تحقق الأغراض الرئيسية منها بشكل مرض ، فانها يجب أن تصبح وثيقة أكثر ايجازا واختصارا • ويجب تحقيق توازن بين حاجة الدول الأعضاء الى الحصول على معلومات كاملة للحكم على شرعية البرامج وكفايتها واتصالها بالأهداف المقررة وأولوياتها النسبية والحاجة الى تحديد الوقت والجهد اللازم لوضع الخطة المتوسطة الأجل المقترحة وتحقيق تكاملها واستعراضها واعتمادها • وينبغي أن تكون الموارد المستثمرة في عملية التخطيط متناسبة مع الفوائد المستمدة منها • وأكدت اللجنة أنه يجب اعتبار تخطيط البرامج عنصرا أساسيا من عناصر مسؤوليات مديرى البرامج لا كعبء ثقيل يضاف الى عملهم •

١٨ — وقد ووجهت اللجنة في البداية بعدد من الاختيارات التي اذا أخذت بظاهرها تبدو متضادة : اما الاستمرارية أو المرونة ؛ واما خطة خاضعة للتنقيح بعد أمد أو خطة محددة الأجل ؛ التنسيق المركزى في كفة والاحتياجات القطاعية والاقليمية في كفة أخرى ؛ الاشراك الكامل للهيئات القطاعية والاقليمية من ناحية والحاجة الى تحديد فترة الاعداد بمدة زمنية مقبولة الخ • وأظهرت المناقشة أن معظم تلك الاختيارات ليست بين بدائل متضادة ، بل متفاوتة كألوان الطيف ، حيث أنه في التطبيق لا يمكن أن يكون الحل المختار أسودا تماما أو أبيض ، بل مزيج من الاثنين ، حيث أن المشكلة الحقيقية هي مشكلة المزج • ولاحظت كذلك أغلبية الوفود أن الاختلافات بين كلا طرفي القنية ليست كبيرة كما يبدو لأول وهلة وأن " التناوب " بينهما يكون ذا طبيعة سياسية أكثر منه ذا طبيعة فنية ، ويجب الحكم عليه على أساس المعايير ذات الصلة •

١٩ - ونظرت اللجنة في مسألة دورة التخطيط من ناحية الحاجة الى الاستمرارية والمرونة والتنسيق. وفي الوقت الذى كان يوجد فيه اتفاق عام حول وجوب مد فترة التخطيط الى ست سنوات ، أعرب عن وجهات نظر مختلفة بشأن طبيعة الخطة : خطة خاضعة للتنقيح بعد أمد أو خطة محددة الأجل. وحيث أن لجنة التنسيق الادارية كانت قد أوصت باعتماد خطة متزامنة محددة الأجل مدتها ست سنوات كقاعدة لمنظومة الأمم المتحدة ، واتخذت بعض الوكالات المتخصصة خطوات لتنفيذ هذه التوصية ، شعر عدد من الوفود بأنه من المستصوب للأمم المتحدة أن تنفذ تلك التوصية . ومع ذلك ، فقد أكدت وفود أخرى ان الطبيعة السياسية والدور المركزى للأمم المتحدة يبرر اتباع دورة تخطيط مختلفة ، وأنه يمكن التوفيق بين الخطة المتوسطة الأجل للأمم المتحدة وخطط الوكالات الأخرى دون تطبيق التزامن الكامل .

٢٠ - واعتبر أنه من المستصوب بشكل عام اشراك الهيئات الدولية الحكومية اشراكا كاملا على المستويات المركزية والتنفيذية والاقليمية والقطاعية في وضع الخطة المتوسطة الأجل . ومع ذلك ، فكما أشار ممثل اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ، كانت هناك صعوبات ، حيث أن هيكل البرنامج وشكله واجراءات استعراضه التي تتبعها الهيئات الدولية الحكومية الاقليمية والقطاعية تكون في أغلب الأحيان مختلفة عن تلك المطبقة حاليا على المستوى المركزى . وهناك أسباب وجيهة لهذه الاختلافات ، ونتيجة لذلك ، فان الأدوات التي تستخدمها الأمانات الاقليمية والقطاعية لادارة البرامج تكون في أغلب الأحيان هي برامج العمل الخاصة بها لا الخطة المتوسطة الأجل . ومما يزيد من تعقيد المشكلة أنه يتعين على الأمانات القطاعية والاقليمية ،عند تقديمها ميزانيتها البرنامجية ، أن تعمل وفق هيكل البرنامج المركزى ، وأن تحول برامج عملها تبعا لذلك .

٢١ - ومع ذلك ، فان اشراك هذه الهيئات في وضع الخطة يجب ألا يصل الى حد جعلها توافق رسميا على الجزء ذى الصلة الخاص بها من الخطة المتوسطة الأجل ، حيث أن الموافقة على الخطة ترجع للجمعية العامة وحدها . كما أنه مهما كانت هذه المشاركة مرغوبة ، فانها لا يمكن أن تبرر التسبب في اضطراب جدول تنظيم المؤتمرات أو عقد دورات اضافية أو خاصة ، قد تثير صعوبات لا يمكن التغلب عليها في مجال تخصيص المرافق والموارد الخاصة بالمؤتمرات .

٢٢ - وكان هناك اتفاق عام على أنه قد يمكن تذليل بعض العقبات الأساسية ، التي تحول دون التوصل الى مشاركة أكمل عن طريق اطالة دورة اعداد الخطة المتوسطة الأجل المقترحة واجراء قدر أكبر من التنسيق بين جداول تنظيم اجتماعات الهيئات المختلفة . وعلاوة على ذلك ، فانه يمكن للهيئات القطاعية والاقليمية أن تنظر في مواءمة هياكل برامجها مع هيكل البرنامج المركزى ؛ وهذا ممكن تحقيقه ، حيث أنه قد تمت فعلا مواءمة برامج عملها مع هيكل الميزانية البرنامجية .

٢٣ - وفيما يتعلق بنطاق الخطة المتوسطة الأجل ، ودرجة قابلية الأنواع المختلفة من الأنشطة لعملية تخطيط البرامج ، كان هناك شعور عام بأن معظم الأنشطة الأساسية تعتبر قابلة للبرمجة . وكان عدد من الوفود يشعر بأن تخطيط البرامج لمدة ست سنوات ، وفقا لصيغة تحليلية واحدة يصلح أساسا للأنشطة الاقتصادية والاجتماعية . ومع ذلك ، فقد أشار بعضهم الى أن جميع أهداف الأمم

المتحدة وأنشطتها ، بما فيها المحافظة على السلم والأمن ، يجب أن تدرج في وثيقة الخطة المتوسطة الأجل ، ان أمكن ، بنوع من السرد متميز وأكثر ملاءمة .

٢٤ — والتمييز بين الأنشطة المستمرة والأنشطة التي تسعى الى تحقيق أهداف محدودة بفترة زمنية معينة يمر عبر الميادين الكبيرة للبرامج ، مثل الميادين السياسية والقانونية والانسانية من ناحية ، والميادين الاقتصادية والاجتماعية من ناحية أخرى . وكان هناك اتفاق على أنه يجب أيضا سرد الأنشطة المستمرة المعرفة بدقة في الخطة بصيغة ملائمة ، خصوصا فيما يتعلق بالتغييرات المحتمل ادخالها على جوهرها أو معدل دورتها ، ومن أجل اجراء استعراض دورى للتحقق من فائدتها واستمرار صلتها بالموضوع .

٢٥ — ووافقت اللجنة على أن الخطة المتوسطة الأجل يجب أن تشكل الاطار بالنسبة للميزانية البرنامجية . ومع ذلك ، فقد أشار عدد من الوفود الى أن الطبيعة الدقيقة للعلاقة بين الخطة المتوسطة الأجل والميزانية البرنامجية تحتاج الى مزيد من البحث . وعلاوة على ذلك ، نظرت اللجنة في العلاقات المالية والبرنامجية بين الخطة والميزانية .

٢٦ — وأكد عدد من الوفود من جديد وجهة نظرهم القائلة بأنه ينبغي عدم النظر الى التخطيط المتوسط الأجل كوسيلة للرقابة على الميزانية ، بل كوسيلة لتحليل نطاق الأنشطة وسعتها . ومع ذلك ، فقد كانت هناك وفود أخرى ترى بأن الخطة يجب أن توفر المعايير الأساسية لوضع الميزانية . غير أنه لا ينبغي أن تخوض الخطة في التفاصيل ، بل يجب أن تقدم فقط المؤشرات العامة للحجم المالي . وأكد وفد آخر أنه من الضرورى مراعاة المستوى الحالي للميزانية العادية للأمم المتحدة خلال عملية اعداد الخطة المتوسطة الأجل .

٢٧ — وتم أيضا النظر في مسألة هيكل البرامج في الخطة المتوسطة الأجل فيما يتعلق بالميزانية البرنامجية . ووافقت اللجنة على أنه في الوقت الذى يجب فيه ابقاء هيكل البرنامج قيد الاستعراض ، فانه يجب الاستمرار في اتباع الصيغة الحالية لمدة معينة ، حيث أنها تسهل اجراء مقارنة بين الخطة المتوسطة الأجل والميزانية . كما يمكن استخدام الميزانية البرنامجية كأداة لضمان تنفيذ الأهداف المحدودة بفترة زمنية معينة داخل أو خارج نطاق الحيز الزمني للخطة المتوسطة الأجل .

٢٨ — وقرب نهاية المناقشة العامة ، كان صلب البيانات يشير الى ظهور اتفاق عام حول عدد من النتائج وفقا للأسس التالية :

(أ) يمكن أن تظل الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٠ — ١٩٨٣ ، مع اجراء استعراضات في أوقات مناسبة ، سارية المفعول حتى بدء سريان الخطة التي تبدأ في سنة ١٩٨٤ ؛

(ب) يجب أن يكون معدل ونمط الخطط المتوسطة الأجل أقل في المستقبل ، كما يجب أن تبذل محاولة لجعل الخطة أكثر ايجازا واختصارا عما هي الآن ؛

(ج) يجب أن تصبح مقدمة الخطة المتوسطة الأجل ، التي نص عليها قرار الجمعية العامة ١١٨/٣٣ عنصرا هاما في هذه الوثيقة ؛

(د) يجب أن يكون للخطط المتوسطة الأجل حيز زمني أطول ، ويجب القيام باعدادها خلال فترة زمنية أطول لاشراك الهيئات الدولية الحكومية المتخصصة والقطاعية والاقليمية بشكل أكمل ؛

(هـ) يجب أن تكون الخطط المتوسطة الأجل شاملة وغير متفككة ؛

(و) تم قبول الهيكل البرنامجي الحالي الواسع للخطة ؛ على الرغم من أنه قد تكون هناك حاجة الى ادخال بعض التغييرات على هيكل البرنامج ، بما في ذلك المستويات البرنامجية الأربعة التي وافقت عليها لجنة التنسيق الادارية ، ويجب بحث هذه التغييرات بحثا دقيقا قبل اجرائها .

جيم — النظر في مسائل محددة

١ — الخطة المحددة الأجل أو الخطة الخاضعة للتنقيح بعد أمد ومدة دورة التخطيط

٢٩ — دارت في اللجنة مناقشة طويلة حول ما اذا كان من الواجب وضع الخطة المتوسطة الأجل على أساس فترة محدودة أو على أساس التنقيح بعد أمد ، وكذلك حول مسألة طول فترة الخطة . وأيد عدد من الوفود اقتراحا باتباع خطة تستغرق ست سنوات يتم استعراضها بعد العامين الأوليين ، وتكون خاضعة للتنقيح بعد أمد ، أى يعاد وضعها بعد أربع سنوات لفترة ست سنوات جديدة . وأشير تأييدا لهذا الاقتراح الى أنه لم يتم اثبات وجود أية علاقة منطقية بين طبيعة الخضوع للتنقيح بعد أمد التي تتميز بها الخطة الحالية والصعوبات التي تكتنف التنفيذ . ولذا فان الحجة الحالية القائلة بأن الخطة الخاضعة للتنقيح بعد أمد تتيح أفضل الفرص للتكيف مع التغييرات المحتملة لاتزال قائمة . ومما يدعم هذا القول أن الأمم المتحدة بطبيعتها ذاتها يجب ليس فقط أن تكون في مركز يسمح لها بأن تستجيب لما تقدمه الحكومات من الاقتراحات الناشئة عن المواقف المتغيرة فور تقديمها ، بل يجب أيضا أن تكون معدة تمام الاعداد للقيام بمبادرات حاسمة — فهذا دور فريد تضطلع به الأمم المتحدة . واحتج بعضهم بالاضافة الى ذلك بأن تحقيق التوافق والتنسيق بين جهود التخطيط ، لمنع الازدواجية المكلفة في منظومة الأمم المتحدة ، لا التزامن الآلي لفترات التخطيط ، يجب أن يكون هو الهدف المنشود . وأشير في هذا الصدد الى أن التخطيط في منظومة الأمم المتحدة يجب أن يكون أداة لتنظيم الأنشطة تنظيما منهجيا وأساسا لتخصيص الموارد بصورة رشيدة ، لتعزيز كفاءة المنظومة وفعالية برامجها ، وأنه من الخطأ اعتبار التخطيط وسيلة لابتزاز موارد المنظومة .

٣٠ — واقترحت وفود أخرى اتباع خطة محددة الأجل ، وقدمت الحجج التالية تأييدا لرأيها :

(أ) طلب قرار الجمعية العامة ٣٢/١٩٧ المتعلق باعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في منظومة الأمم المتحدة الى مؤسسات الأمم المتحدة مضاعفة جهودها المتعلقة بتنسيق

دورات التخطيط . ودعت لجنة التنسيق الادارية أعضاءها الى الامتثال لهذا القرار ، وأوصت باتباع خطط محددة الأجل مدتها ست سنوات تكون دوراتها متزامنة ؛

(ب) مزامنة دورة خطة الأمم المتحدة مع خطط الوكالات المتخصصة سوف يسهل عملية التخطيط المشترك ؛

(ج) لتحقيق المرونة الكافية للخطة بحيث يتسنى تضمين الخطة المقررات الجديدة للهيئات الدولية الحكومية سيكفي استعراض الخطة كل سنتين وتحديثها ، حيث أن أهداف الأمم المتحدة لا تتغير بشكل كبير كقاعدة عامة خلال فترة قصيرة من الزمن ؛

(د) ان الخطة المحددة الأجل بفترة ست سنوات ستخفض عمليات التخطيط الواسع النطاق .

٣١ — ولم تتوصل اللجنة الى نتيجة بشأن ما اذا كانت الخطة ستكون خاضعة للتنقيح بعد أمد أو محددة الأجل ، ومع ذلك فقد تم الاتفاق على توسيع الحيز الزمني للخطة بحيث يتراوح بين أربع وست سنوات ، وعلى أنه يجب اعداد الخطط الجديدة بمعدل أقل من مرة كل سنتين ، كما هو الشأن حاليا .

٢ — مشاركة الهيئات الدولية الحكومية

٣٢ — وتناولت مناقشات اللجنة جانبين من جوانب موضوع مشاركة الهيئات الدولية الحكومية في عملية التخطيط ؛ الجانب الفني المتعلق بطول الفترة اللازمة للاعداد والاستعراض ، والجانب الموضوعي المتعلق بطبيعة الاستعراض اللازم .

٣٣ — واتفقت اللجنة بصفة عامة على أنه يجب اطالة فترة الاعداد ، بما في ذلك الصياغة والاستعراض عن الفترة الحالية التي تبلغ حوالي سنة واحدة للسماح باشتراك الهيئات الدولية الحكومية بدرجة أكبر ، واتاحة مزيد من الوقت للأمانة العامة لاجراء تحليلات أفضل . ومع ذلك ، فقد اعتبرت فترة الاعداد التي تبلغ ثلاث سنوات والمعروضة كأحد الاختيارات في المرفق الثاني لتقرير الأمين العام (E/AC.51/97/Add.1) بصفة عامة طويلة أكثر من اللازم ، خصوصا أنها سوف تؤدي الى اعداد الخطة سلفا بوقت طويل بحيث أنها لن تكون وثيقة حديثة .

٣٤ — ومن ناحية أخرى ، فقد اعترف بأنه اذا ما اشتركت الهيئات الدولية الحكومية على جميع المستويات في وضع الخطة ، فان فترة الاعداد التي مدتها سنتين ستستلزم اجراء تنقيحات لجدول الاجتماعات والمؤتمرات الحالي .

٣٥ — وكان من رأي عدد من الوفود أنه يجب ألا يؤدي ادخال هذه التنقيحات على الجدول الى عقد اجتماعات اضافية للهيئات المشتركة . وتم الاعتراف في نفس الوقت بأنه قد تلزم في البداية على الاقل فترة اعداد أطول قليلا من سنتين . وظهرت خلال المناقشات وجهة نظر مؤداها أنه يجب مد فترة اعداد الخطط اللاحقة الى ما بين ١٨ شهرا وسنتين .

٣٦ - وأشار مساعد الأمين العام لتخطيط البرنامج والتنسيق الى أن اشراك الهيئات الدولية الحكومية يذهب في الواقع الى أبعد من مجرد استعراض مشروع الخطة • وأن عملية المشاركة يجب أن تشمل مراحل وضع الخطة واستعراضها وتنفيذها وتقييمها • وكان هناك اتفاق عام على هذا القدر من المشاركة •

٣٧ - وخلصت اللجنة الى أنه يكفي أن تقوم كافة الهيئات الدولية الحكومية القطاعية والاقليمية باستعراض الأجزاء الخاصة بها من الخطة المتوسطة الأجل المقترحة ، خلال دورة اجتماعاتها العادية قبل أن تنظر فيها لجنة البرنامج والتنسيق •

٣٨ - وتناولت أيضا المناقشة المتعلقة بهذه المسألة الاهتمام الخاص الذى سيوجه خلال عملية الاعداد الى مقدمة الخطة المتوسطة الأجل التي سيعدها المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادى الدولي (أنظر الفقرات ٥٥ الى ٦٩) •

٣ - التغييرات المحتمل ادخالها على هيكل الخطة المتوسطة الأجل الحالية

٣٩ - شرح مساعد الأمين العام لتخطيط البرنامج والتنسيق أن التصنيف الحالي للبرامج الى أربعة أصناف ، البرنامج الرئيسي ، والبرنامج ، والبرنامج الفرعي ، وعناصر البرنامج ، قد تم التوصل اليه بالاتفاق مع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة • وان الهيكل المبني على الأهداف الذى اقترحته وحدة التفتيش المشتركة لا يختلف كثيرا عن التصنيف النظرى المبني على مستوى البرامج المتفق عليه ، حيث أنه قد تم فيه ، على سبيل المثال ، تعريف البرنامج الفرعي بأنه مجموعة من عناصر البرنامج التي تهدف الى تحقيق غاية واحدة ، وأنه يجب على جهاز الأمم المتحدة المسؤول عن التنسيق داخل المنظومة أن يوازن بين مزايا وعيوب تعديل نظام التصنيف ، المتفق عليه ، من جانب واحد • وقد اقترح كذلك أن تتيح صياغة بعض البرامج على أساس تجريبي ، التي كان قد طلب من الأمانة العامة الاضطلاع بها لعرضها على الدورة العشرين للجنة ، الفرصة لاختبار الحاجة الى ادخال تغييرات على هيكل البرامج وفائدتها • ولعل من الأفضل بدلا من البت في مسألة عدد مستويات البرامج بشكل مجرد ، استعراض نتائج هذه التجربة ، التي قد تؤدى ربما الى التفكير في صيغ مختلفة ، ثم القيام حينئذ باتخاذ مقرر عن معرفة وعلم •

٤٠ - وفيما يتعلق بتفاصيل المعلومات وامكانية تنويع كثافتها ، أشار الى أن هذه المسألة تتعلق بكلا المستويين الادارى والتشريعي ، وأنه يمكن التفرقة في هذا المجال بين ثلاثة مستويات : (أ) المستوى التنفيذى ، (ب) المستوى القطاعي أو الاقليمي ، (ج) المستوى المركزى • ولعل من الممكن وفقا للتصنيف المذكور أعلاه تنويع كثافة المعلومات وفقا لأنواع المقررات التي يجب على الأجهزة المختلفة والمسؤولين عن الادارة اتخاذها • واقترح أيضا أنه يمكن تنويع كثافة المعلومات تبعا للفترة الزمنية •

٤١ — وردا على الأسئلة المتعلقة بالأساليب التي يمكن استخدامها لتحديد الأنشطة الجديدة في الخطة المتوسطة الأجل ، أشار المفتش برتراند الى أن التفرقة المقترحة بين الأنشطة المستمرة والأنشطة المحددة الأجل قد تساعد في عملية التحديث . فاذا قبلت التفرقة يمكن أن تظهر الأنشطة الجديدة اما عند حلول نهاية الفترة الزمنية المحددة لبلوغ الهدف ، أو نهاية الفترة الزمنية المحددة للخطة ، أو عند وقف نشاط مستمر . ومن الممكن جمع الأنشطة الجديدة في فصول مستقلة في الخطة ، اذا رؤى أن ذلك يكون مفيدا ، الأمر الذى سيسمح بفصل الجزء المستمر من البرنامج ، وهذا الاجراء يمكن أن يسهل استعراض الخطة بدرجة أكبر .

٤٢ — وأكدت بعض الوفود الحاجة الى تحديد ما أنجز في الخطة من الأنشطة أو فات أوانه . ومع ذلك ، فقد لوحظ أن الخطة المتوسطة الأجل تكون بالضرورة موجهة نحو المستقبل ومتعلقة به . ولذا فانه قد يكون من الأكثر ملاءمة أن تسهل عملية التخطيط ذاتها تحديد الأنشطة التي انتهت أو فات أوانها واستبعادها . واقترح أحد الوفود أن تقوم الوحدات الادارية بتحديد ١٠ في المائة من أنشطة البرنامج الفرعي التي توليها أدنى درجة من الأولوية .

٤ — استخدام الخطة المتوسطة الأجل كأداة للتنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة بما في ذلك استخدام عمليات التخطيط المشتركة

٤٣ — وأكدت اللجنة من جديد أنه يجب استخدام الخطة المتوسطة الأجل كأداة للتنسيق والانسجام داخل منظومة الأمم المتحدة . وذكر عدد من الوفود أن اتباع دورة اعداد أطول وادخال تغييرات على أسلوب سرد الخطة تجعلها تركز بدرجة أكبر على الأهداف والاستراتيجيات يمكن أن يسهلا من عملية التنسيق . واقترح أحد الوفود أن يحلل السرد الوارد تحت "التنسيق" حدود الميادين التي تكون محل اهتمام مشترك للبرامج الرئيسية وكذلك التوزيع الفعلي للمسؤوليات بين الهيئات .

٤٤ — ولعل وضع جدول أطول في مرحلة الصياغة الأولية للخطة الجديدة قد يتيح مجالا كافيا للمشاورات المشتركة بين الوكالات . ولفت بعضهم النظر أيضا الى أن استخدام أسلوب التخطيط المشترك على نطاق واسع في جميع المجالات ذات المصلحة المشتركة داخل المنظومة سوف يجعل اجراءات التنسيق على أساس عملية الصياغة المتوسطة الأجل أكثر سهولة وأقل استنفادا للوقت . وأشارت بعض الوفود الى أن تحديث العمليات المضطلع بها في حيز زمني ضيق قد يعرقل اجراءات التنسيق .

٥ — استخدام الأهداف المحدّدة زمنيا ، بما في ذلك مسألة قابلية الأنشطة للبرمجة

٤٥ — أشير الى أنه في الوقت الذى يجب ويمكن فيه تعريف كافة الأهداف بأقصى درجة ممكنة من

الوضوح والتحديد ، بغض النظر عما اذا كانت الخطة تستغرق فترة ست أو أربع سنوات ، فان كل هدف يجب أن يكون قابلا للتقييم في نهاية المدة ، سواء أكان قد تحقق أم لم يتحقق بعد ، ومع ذلك ، فانه اذا لم تكن الأهداف محددة ومفصلة للغاية على مستوى عنصر البرنامج ، فانه قد يكون من الصعب جدا تحديد الحيز الزمني ، الذى يمكن خلاله اجراء التقييم المنتظم ، على وجه الدقة .

٤٦ — وأشير في هذا الاطار الى أن فكرة الأهداف المحدّدة زمنيا لا يكون لها معنى ، الا اذا تم في الواقع جعل مديرى البرامج مسؤولين عن أداء برامجهم ، سواء تم تخطيط الخطة المتوسطة الأجل على مستوى البرنامج أو مستوى البرنامج الفرعي أو كليهما . ولذا فانه من المهم في اطار التقييم الداخلي ، تعيين الأهداف المحددة زمنيا سلفا كي تكون معيارا يمكن على أساسه تقييم التقدم المحرز حتى نهاية الفترة الزمنية ذات الصلة .

٤٧ — ووافقت اللجنة على الاستفادة في مداولاتها المقبلة بشأن هذا الموضوع من الاعداد التجريبي للبرامج ، الذى ستقوم به الأمانة العامة وفقا للمقترحات المذكورة أعلاه ، حتى يمكنها أن تدرس وأن تقيّم بشكل كامل كافة الآثار المتعلقة بوضع الخطط المقبلة على أساس أهداف محدّدة زمنيا .

٤٨ — وردا على أسئلة أثارها عدد من الوفود اقترح المفتش برتراند أن تكون هناك علاقة واضحة بين الهيكل الادارى وهيكل البرامج بالأهداف ، وهي مشكلة لم تحل حتى الآن . وعلاوة على ذلك ، ففي الوقت الذى تتضمن فيه الطريقة الحالية لعرض الخطة عددا قليلا جدا من الأهداف المحدّدة زمنيا ، فقد تم القيام بتجربة شملت ثلاثة برامج . وقد أثبتت تلك التجارب أن تطبيق الأهداف المحدّدة زمنيا على النوع الموجود من البرامج الفرعية يعتبر أمرا شبه مستحيل ، غير أن اتباع هيكل للبرامج الفرعية من النوع الذى اقترحته وحدة التفتيش المشتركة يسهل حل المشكلة ، كما يتضح ذلك من المثال الخاص بشعبة السكان .

٤٩ — وكانت تساور اللجنة بعض الشكوك فيما يتعلق باقتراح تصنيف الأنشطة الى برامج قابلة للبرمجة وبرامج غير قابلة للبرمجة . وكانت بعض الوفود تشعر بأن هذا المفهوم نسبي ، وأعربت عن تحفظات بشأن ادخاله في منهجية التخطيط .

٦ — التقييم بوصفه خطوة في دورة التخطيط والبرمجة واستخدام مؤشرات الانجاز

٥٠ — وافقت اللجنة بصفة عامة على أن تطبيق مؤشرات الانجاز واجراء عملية التقييم مرتبطان ببعضهما أشد الارتباط ، حيث أن أى تقييم ذا مغزى يجب أن يقوم على أساس مؤشرات الانجاز ، التي يجب تحديدها في تخطيط البرامج . وعلاوة على ذلك ، فقد اعتبر التقييم عملية دائمة ومستمرة موازية لتنفيذ البرنامج ، غير أنه يجب أن تصاحب هذه العملية الداخلية للتصحيح الذاتي رقابة واشراف خارجيان . وكان هناك اهتمام أساسي أعرب عنه عدد من الوفود يتعلق باختيار نقطة في دورة التخطيط يجب عندها القيام بالممارسات التقييمية . وفي الوقت الذى وافق فيه الكثيرون على أن أية

ممارسة للتقييم يجب أن تستهدف، وأن تسهل في نفس الوقت اعادة وضع البرنامج واعادة تعريفه ، أعرب أيضا عن رأى مفاده أن التقييم يجب ألا يرتبط ارتباطا تاما باعادة وضع البرامج .

٥١ — وأعرب بعضهم عن رأى مفاده أن التقييم يجب أن يتم في نهاية فترة كل خطة لاتاحة نظرة عامة شاملة ومقارنة بين ما تمت برمجته وما تم تحقيقه فعلا . ولذا فانه في حالة خطة لمدة ست سنوات تعاد صياغتها بعد أربع سنوات ، يجب أن يتم التقييم في نهاية الأربع سنوات ، وهذا يتزامن مع استعراض الخطة الجديدة . وأشار عدد من الوفود الى أن الفكرة مغرية ، الا ان حجم العمل الذى يستلزمه التقييم الشامل لكافة البرامج في وقت واحد كل أربع سنوات يجعلها مستحيلة ؛ وعلاوة على ذلك ، فان التقييم يجب أن يكون عملية مستمرة .

٥٢ — ونوقشت نقطة أخرى تتعلق بعلاقة التقييم الداخلي بالتقييم الخارجي . وأشير الى أن اللجنة قد اختارت فعلا أساليب التقييم وانها اعتمدت بصفة أساسية مجموعة من عمليات التقييم الداخلي ، الذى ينفذ فيما يتعلق بعدد من البرامج كل سنة ، يكملها التقييم الخارجي ، الذى تقوم به وحدة التفتيش المشتركة والهيئات الدولية الحكومية المختصة .

٧ — العلاقة بين الخطة المتوسطة الأجل والميزانية البرنامجية

٥٣ — أكدت اللجنة من جديد أن الخطة المتوسطة الأجل يجب ويمكن أن تكون أداة رئيسية لاعداد الميزانية البرنامجية . وأن عرضها يجب أن يكون دقيقا وموجزا . وأنها لكي تكون فعالة بشكل كامل كأساس أو اطار لاعداد الميزانية المقترحة ، فانها يجب أن تتضمن أهدافا محدّدة زمنيا وقابلة للقياس الكمي ، ولمحة عن الاستراتيجية الواجب اتباعها لتحقيق هذه الأهداف ، وتقديرات لمواعيد انتهاء المراحل المختلفة للعمل وكذلك مؤشرات الانجاز .

٥٤ — وأشير الى أهمية وجود هيكل مماثل أو مقارن للبرنامج في الوثيقتين . وفي الوقت الذى ينبغي فيه أن تكفي الاشارة في الخطة المتوسطة الأجل الى نوع النشاط الذى سيتم تنفيذه تحت كل برنامج فرعي ، فان وثيقة الميزانية يجب أن تصف جميع أنشطة البرنامج الفرعي .

٨ — تحديد الأولويات ومقدمة الخطة المتوسطة الأجل

٥٥ — دعت اللجنة المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادى الدولي الى الادلاء بآرائه بشأن عملية التخطيط مع الاشارة بصفة خاصة الى دور وطبيعة مقدمة الخطة المتوسطة الأجل . وفي الجلسة ٥٨٦ أدلى المدير العام ببيان (٦) ، أعرب فيه عن رأى مفاده أنه يمكن تحديد الدور الذى يمكن

---

(٦) للاطلاع على نص البيان ، أنظر الوثيقة E/AC.51/101 .

أن تؤديه المقدمة بالنسبة لعملية تحديد الأولويات وتوجيه للسياسات واتخاذ القرارات • وأن هذه العملية يجب أن تبدأ مع بداية فترة اعداد التخطيط ، وأن توفر بعد ذلك الطرق المناسبة للتشاور السياسي بين الدول الأعضاء والأمانة العامة ، وأن تختتم بقرار رسمي من جانب الجمعية العامة • ويمكن بدء هذه التحضيرات بوضع آلية للمشاورات السابقة للتخطيط ، تتيح للدول الأعضاء السبل والوسائل لابداء آرائها فيما يتعلق بالمبادئ التوجيهية للسياسة العامة ، التي يجب أن تحدد اعداد الخطة ، ولتقديم بيان عام بالأولويات التي تحدد في ضوء التشريع الدولي الحكومي •

٥٦ — وأشار الى أن هذه الآلية الخاصة بالمشاورات السابقة للتخطيط يجب أن تؤمن ما يلي : (أ) أن يشترك في المشاورات عدد واسع من الدول الأعضاء ؛ (ب) أن تضطلع الأمانة العامة بدور مناسب في بدء هذه المشاورات وتنظيمها ؛ (ج) أن تزود نتائج هذه المشاورات الأمين العام بمبادئ توجيهية واضحة من الدول الأعضاء ، خصوصا اذا كان قد تقرر اجراء تغييرات كبيرة في الأولويات ؛ (د) السماح بقدر من المرونة في حالة ما اذا استدعى سير الأحداث اجراء بعض التنقيح للمبادئ التوجيهية العامة التي تم تقريرها بهذا الشكل •

٥٧ — يمكن تحقيق هذه الشروط باجراء مناقشة في المجلس الاقتصادي والاجتماعي أو لجنة البرنامج والتنسيق أو كليهما على أساس بيان يدلي به نيابة عن الأمين العام • وهناك وسيلة أخرى، هي اصدار وثيقة سابقة للتخطيط • وأشار المدير العام الى أن المرحلة السابقة للتخطيط يجب ، لأسباب مختلفة ، أن تكون متسمة بالطابع الرسمي الى أبعد حد وأن تحتفظ بطابعها بصفتها مرحلة أولية •

٥٨ — وتكون المرحلة الثانية من العملية هي الاجراء الداخلي الذي تقوم به الأمانة العامة لتعميم التعليمات المتعلقة باعداد الخطة • ولا تتناول هذه التعليمات العملية الآلية الخاصة بوضع الخطة فحسب ، بل تتضمن أيضا تعليمات بشأن الاستراتيجيات الواجب اتباعها في اعداد الخطة على أساس الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء خلال المشاورات السابقة للتخطيط •

٥٩ — وتكون المرحلة الثالثة من العملية هي صياغة مقدمة الخطة المقترحة • ووفقا لآراء لجنة البرنامج والتنسيق يقدم هذا البيان الاستهلالي صورة شاملة للمسائل الرئيسية التي تهم المنظمة كلها ، كما تعبر عنها الخطة ، ويشرح ما تعتزم المنظمة عمله خلال الفترة التي تشملها الخطة • ويجب أن يركز بصفة خاصة على مسألة الاستراتيجيات المتوسطة الأجل الخاصة بالأمم المتحدة •

٦٠ — وتكون المرحلة الرابعة والأخيرة من العملية هي نظر الهيئات الدولية الحكومية المركزية في الخطة المتوسطة الأجل المقترحة في ضوء الاستراتيجيات الموضحة في المقدمة • ولذا فان الخطة المقترحة تصبح في نهاية هذه العملية الخطة المتوسطة الأجل المقررة للأمم المتحدة ، وهكذا ، فانها حسب تعبير قرار الجمعية العامة ٣١/٩٣ ، "تصبح الموجه الرئيسي للسياسة العامة للأمم المتحدة " •

٦١ — وفيما يتعلق بعناصر المقدمة ، قال المدير العام أنه يتفق الى حد كبير مع المنهاج الذي اقترحه المفتش برتراند في الفقرة ١٠٥ من تقرير وحدة التفتيش المشتركة (A/34/34) ، ومع ذلك ، فانه

يشعر ان المنهاج الذى اقترحه المفتش لبحث وتعريف المعايير التي ستطبقها الدول الاعضاء في وضع الاتجاهات والمبادئ التوجيهية يحتاج الى ان يوضع بحيث تراعى فيه امتيازات الهيئات الدولية الحكومية المركزية فيما يتعلق بتقرير السياسات مراعاة دقيقة ؛ وأن هناك حاجة كذلك الى قدر من المرونة فيما يتعلق بدرجة الدقة والتفصيل التي يجب ان تتوفر في البيانات الخاصة بالميادين الرئيسية للبرامج . أما فيما يتعلق بالمنظمات التي ستتطرق اليها المقدمة ، قال انه يعتقد ان من الواقعية في هذه المرحلة ان تركز المقدمة على خطة الامم المتحدة بدلا من تحديد أولويات تشمل المنظومة ككل . ومع ذلك ، فان المقدمة يجب ان تضع خطة الامم المتحدة داخل اطار المنظومة ككل ، وأن تتناول الميادين التي يمكن ان تكون قابلة للتخطيط التعاوني او المشترك حتى تكون الخطة أيضا أداة مفيدة للتنسيق .

٦٢ - وأعربت اللجنة عن تقديرها للمدير العام لمثوله أمام اللجنة للادلاء بآرائه ، التي أسهمت مساهمة قيمة في المناقشة .

٦٣ - وأعربت بعض الوفود عن تأييدها لفكرة الوثيقة السابقة للتخطيط ، وأشارت الى الطبيعة السياسية لهذه الوثيقة وفائدتها في توفير أداة للتشاور بين الحكومات والأمانة العامة . واقترحت كذلك بعض الوفود أن تناقش هذه الوثيقة في الجمعية العامة حيث يتوفر اكبر تمثيل ممكن .

٦٤ - ومع ذلك ، فقد أشارت وفود أخرى الى انها تفضل المنهاج الأكثر بعدا عن الصفة الرسمية والخاص بالعرض الشفهي . وأعربت عن رأى مفاده أن أى شيء رسمي بدرجة كبيرة يحد من امكانيات التكيف مع التغيرات التي قد تحدث خلال فترة الاعداد الطويلة الى حد ما والمقررة لاجراء المشاورات.

٦٥ - وأشارت وفود أخرى الى انه اذا تقرر اشتراك المراقبين والوكالات المتخصصة ، فان المجلس الاقتصادى والاجتماعي يكون محفلا مناسبا للعرض الشفوى الذى سيقدمه المدير العام . وأوضحت بعض الوفود أن من رأيها أنه يجب اجراء مزيد من الدراسة للخطوات الخاصة بالعرض ، حيث أنه ليست هناك حاجة لاتخاذ مقرر خلال الدورة الحالية للجنة .

٦٦ - وفيما يتعلق بمسألة نطاق المقدمة ، أشارت اللجنة الى انه وفقا للفقرة ٩ من قرار الجمعية العامة ١١٨/٣٣ ، فان مقدمة الخطة المتوسطة الاجل " يجب ان تتخذ شكل تحليل لأنشطة المنظمة وللاستراتيجية الموضوعة لتنفيذها ، وأن يقوم باعدادها المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادى الدولي تحت سلطة الأمين العام " . وأشارت اللجنة الى قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ ، فأكدت الحاجة الى جعل المقدمة تبرز أهداف منظومة الامم المتحدة والتوجيهات الخاصة بسياستها وتوضيح الاتجاهات المستمدة من الولايات التشريعية ، التي تعكس الأولويات التي تحددها الهيئات الدولية الحكومية . وأعربت اللجنة عن رغبتها في أن ترى الأمم المتحدة تسير بثبات في هذا الاتجاه .

٦٧ - وأشارت بعض الوفود الى الأهمية الكبرى التي يعلقها على دور مقدمة الخطة المتوسطة الاجل في تحديد الأولويات التي وضعتها الولايات التشريعية . ومع ذلك ، فقد أشير الى أن المقدمة يجب أن تركز في هذا المجال على الاتجاهات العامة .

٦٨ - وقد تمت الموافقة بصفة عامة على ان الاولويات التي يجب ان تنعكس في الخطة يجب أن تستند الى التشريع الذى اعتمدته الهيئات الحكومية الدولية . ولذا فانه طوال العملية التي وصفها المدير العام يجب ان تكون مهمة الامانة هي ترجمة هذه المقررات بحيث يتسنى التوصل الى تفسير متسق لها ، كي تنظر فيها الهيئات الدولية الحكومية المختصة ، التي تقوم بعملية الاستعراض . وأكد بعضهم ، في هذا الصدد ، الحاجة الى ان تراعى الأولويات المقررة على المستوى الاقليمي مراعاة تامة.

٦٩ - ووافقت اللجنة على وجوب استطلاع النتائج ذات الصلة بشكل اكبر قبل اتخاذ مقرر مدروس بعناية ، نظرا لأهميتها في عملية التخطيط .

٧٠ - وعملا بمقرر اتخذته اللجنة ، قدم المقرر ورقة عمل غير رسمية تتضمن مشروع نتائج وتوصيات تم النظر فيها واعتمادها ، بصيغتها المنقحة شفويا ، خلال المناقشة . وسترد النتائج والتوصيات في الفقرات ٧١ الى ٧٣ ادناه .

٩ - الاستنتاجات والتوصيات

٧١ - خلال نظر لجنة البرنامج والتنسيق في البند ٣ من جدول الأعمال المعنون "عملية تخطيط البرامج في الأمم المتحدة" ، نوقشت المبادئ التي يجب أن يقوم على أساسها تخطيط البرامج في الأمم المتحدة باستفاضة . ومن بين هذه المبادئ لقيت علاقة الخطة المتوسطة الأجل بالتنمية اهتماما خاصا . ووافقت اللجنة ، واضعة نصب أعينها ، اختصاصاتها كما وردت في قرار المجلس الاقتصادى والاجتماعي ٢٠٠٨ (د - ٦٠) والأجزاء ذات الصلة من قرار الجمعية العامة ٣٢/١٩٧ المتعلق باعادة تشكيل القطاعين الاقتصادى والاجتماعي في منظومة الأمم المتحدة ، على وجوب قيام عملية تخطيط البرامج على المبادئ التالية :

(أ) يجب أن تكون عملية التخطيط ، التي تعتبر جزءا من عملية الادارة الشاملة موجهة الى المستقبل وديناميكية . ويجب ألا تكون الخطة المتوسطة الأجل مبنية أساسا على اسقاط الماضي والحاضر على المستقبل كما كان متبعا حتى الآن ، بل يجب أن تكون استدلالية ، ويجب أن تكون استراتيجيتها وتوجيهها وكذلك أهدافها المحددة وأنشطتها على كافة المستويات مستمدة من الأهداف والتوجيهات المتعلقة بالسياسة التي تضعها الهيئات الدولية الحكومية .

(ب) يجب أن تقوم الخطة المتوسطة الأجل بترجمة الولايات التشريعية ترجمة أمينة الى برامج .

(ج) تظل الخطة المتوسطة الأجل اقتراحا من الأمين العام الى حين اقرار الجمعية العامة لها ، وحينئذ تصبح التوجيه الأساسي للسياسة .

(د) يجب أن تكون الخطة المتوسطة الأجل شاملة لا مفككة .

(هـ) يجب أن يكون الحيز الزمني للخطة أطول من أربع سنوات ، ويجب تحقيق توازن بين المرونة والاستمرارية في عملية التخطيط .

(و) اذا كان من المستصوب اطالة دورة التخطيط لضمان الاستمرارية ، فانه من الضرورى تحقيق المرونة عن طريق قيام الهيئات الدولية الحكومية باجراء استعراضات مفصلة بالقدر اللازم لادماج الآثار البرنامجية للقرارات التي تعتمدها الهيئات الدولية الحكومية والمؤتمرات الدولية عقب اعتماد الخطة .

(ز) يجب اشراك الهيئات الدولية الحكومية اشراكا كاملا في وضع الخطة وبحثها واستعراضها وتقييمها خلال الدورة العادية لاجتماعاتها . وتتطلب المشاركة الفعالة من الهيئات المركزية وكذلك القطاعية والاقليمية والمتخصصة دورة أطول لاعداد الخطة وقدرا أكبر من التنسيق في جدول اجتماعاتها مما هو الحال في الوقت الحاضر .

(ح) يجب أن تشكل مقدمة الخطة المتوسطة الأجل عنصرا رئيسيا يكون جزءا لا يتجزأ من عملية التخطيط . كما يجب أن تبرز أهداف منظومة الأمم المتحدة والتوجيهات المتعلقة بسياساتها وأن تبين الاتجاهات المستمدة من الولايات التشريعية التي تعكس الأولويات التي تحددها الهيئات الدولية الحكومية .

(ط) يجب أن يكون التركيز في الخطة المتوسطة الأجل على وصف الأهداف والاستراتيجية؛ ويجب أن يختلف العرض وصيغة التحليل تبعا لنوع وطبيعة الأنشطة .

(ى) يجب وضع الميزانية البرنامجية في اطار الخطة المتوسطة الاجل مع مراعاة أهدافها واستراتيجيتها .

(ك) يتعين الاقلال من كثرة المعلومات تبعا للحيز الزمني ، وكذلك وفقا لحاجة الهيئات التي تقوم بالاستعراض الى المعلومات .

(ل) يجب أن تراعي عملية التخطيط الحاجة الى التخطيط المشترك وتنسيق البرامج وتحقيق التوافق بينها داخل منظومة الأمم المتحدة . ومع ذلك لم تتمكن اللجنة من الاتفاق على أن ذلك يستلزم بالضرورة التزامن الكامل لفترات التخطيط . وليس التنسيق غاية في حد ذاته ؛ ويجب أن يكون الهدف منه هو تحقيق أقصى قدر ممكن من الكفاية والفعالية والتأثير للمنظومة .

(م) يعتبر التقييم والتقارير المتعلقة بالأداء عنصرين أساسيين في دورة التخطيط والبرمجة والتوجيه والتقييم ؛ ويجب تعزيز أداة التقييم ؛ ذلك أن العملية الحالية الخاصة بتطوير وتحسين أساليب التخطيط تفترض صقل أساليب التقييم . ويجب تطوير استخدام مؤشرات الانجاز كأداة للتقييم .

٧٢ - وفيما يتعلق بالأسلوب الذى يجب اتباعه في جدولة عملية التخطيط وتنظيمها وادارتها في المستقبل ، أوصت اللجنة المجلس الاقتصادى والاجتماعي والجمعية العامة بما يلي :

(أ) يجب ان تشمل الخطة المتوسطة الاجل فترة ست سنوات . ولم تتوصل اللجنة الى اتفاق حول ما اذا كان من الواجب أن تكون الخطة خاضعة للتنقيح بعد أمد أو أن تكون ذات أجل محدد ثابت . غير انه يجب تحديث الخطة كلما اقتضى الأمر ذلك في موعد لا يتجاوز نهاية السنة الثانية لتنفيذها .

(ب) يجب ان تكون الخطة المتوسطة الأجل المقترحة القادمة شاملة للفترة ١٩٨٤-١٩٨٩ ، وبناء على ذلك ، لم يعد هناك داع لتقديم خطة متوسطة الأجل مقترحة للفترة ١٩٨٢-١٩٨٥ ، في سنة ١٩٨٠ ، كما كان مقررا .

(ج) يجب استعراض الخطة المتوسطة الأجل الحالية في موعد مناسب ، لمراعاة كافة المقررات التي لها آثار على البرامج خلال العامين الأولين .

(د) يجب أن تعرّف الخطة بوضوح الأنشطة الجديدة ويجب أن تحدد عملية التخطيط الأنشطة التي انتهت أو فات أوانها .

(هـ) يجب أن يكون التركيز في سرد الخطة على الأهداف والاستراتيجية . ويجب أن تكون الاهداف محددة زمنيا ، بقدر الامكان . ويجب أن يكون هيكل الخطة هادفا في كافة البرامج ، حيثما أمكن ذلك .

(و) يجب توضيح المؤشرات المالية في الخطة وفقا لما أوصت به اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية (A/33/345، الفقرات ٧-١١) .

٧٣ - تطلب اللجنة من الامانة العامة أن تقدم لها في دورتها العشرين ، برامج نموذجية للخطة المتوسطة الاجل على اساس المبادئ العامة والتوصيات المحددة التي وضعتها اللجنة في دورتها التاسعة عشرة . وسوف يساعد اعداد البرامج النموذجية للخطة المتوسطة الاجل على توضيح المسائل المتعلقة بالهيكل البرنامجي للخطة المتوسطة الاجل بصفة خاصة والدرجات المختلفة لتفصيل سرد البرامج التي تطلبها الهيئات المختلفة التي تقوم بالاستعراض . ويجب اختيار ميدانين للبرمجة من قائمة البرامج العشرة التي حددتها اللجنة في دورتها الثامنة عشرة (A/33/345 ، الفقرة ١٠) . ويجب على الأمانة العامة أيضا أن تقدم الى اللجنة في دورتها العشرين مشروع جدول زمني لاعداد الخطة المقترحة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٤-١٩٨٩ .